

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE ET INTERNATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في
الصحافة الوطنية و الدولية

23/09/2013

مشروع قانون الحق في المعلومة يثير تحفظات ودعوات لتدقيق بنوده

هسبريس - محمد الراجحي

الأحد 22 شتنبر 2013 - 13:03

على الرغم من حرص وزارة الوظيفة العمومية وتحديث القطاعات، على إيراد جُملة في تقديمها لمشروع قانون 31.13 المتعلق بالحصول على المعلومات، جاء فيها أن "توفير المعلومات بالقدر الكافي يساهم في ترسيخ الديمقراطية التشاركية قيما وممارسة من خلال تحفيز المواطنين على المشاركة في مراقبة عمل الإدارة وفي اتخاذ القرار"، إلا أن مضمون مشروع القانون، لم يكن كافيا، لـ"إرضاء" الباحثين والحقوقيين وممثلي هيئات المجتمع المدني، وحتى ممثلي عدد من المؤسسات التابعة للدولة، الذين شاركوا خلال اليوم الدراسي الذي نظّمته هيئة مراقبة الرشوة بالمغرب (ترانسبارانسي)، والنقابة الوطنية للصحافة المغربية ومنظمة الدفاع عن حرية التعبير والإعلام "حاتم"، حول موضوع "الحق في الحصول على المعلومة".

فإذا كان رئيس مجلس المنافسة، عبد العالي بنعمور، قد اعترف، خلال الجلسة الصباحية، بوجود عراقيل تحول دون الحصول على المعلومات حتى بالنسبة للصحافيين، فيما دعا رئيس الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، عبد السلام أبودرار إلى تقليص دائرة "الاستثناءات" التي يتضمّن مشروع قانون الحصول على المعلومات الذي أعدته وزارة الكروج، لتفادي العودة إلى مفهوم "كل ما من شأنه"، فإن ممثل المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مصطفى العراقي، قدّم، خلال الجلسة المسائية، عدّة ملاحظات حول المشروع، باسم المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي أعدّ مذكرة بهذا الشأن سيرفعها إلى الجهات المعنية.

العراقي، الذي اعتبر الحق في الحصول على المعلومات بمثابة العمود الفقري لبقية الحقوق، وعلى غرار أبودرار، دعا إلى ضرورة تقليص الاستثناءات التي تضمّن مشروع القانون، وأن تكون واضحة، ومجرّدة من العبارات الفضفاضة، ومنسجمة مع ما تنصّ عليه المواثيق الدولية المتعلقة بحماية الحياة الخاصة للأفراد، مشيرا في هذا الصدد إلى ما ورد في الباب الخامس من مشروع القانون الذي أعدته وزارة الوظيفة العمومية وتحديث القطاعات، والذي ينصّ على أنّ الحصول على المعلومات لا يمكن أن يمارس بشكل مطلق، بل هناك معلومات مشمولة بالاستثناءات كالمعلومات المتعلقة بالدفاع الوطني وأمن الدولة الداخلي والخارجي، والحياة الخاصة للأفراد.

ممثل المجلس الوطني لحقوق الإنسان قال إنّ عبارة "الأمن الداخلي والخارجي" التي تضمّنتها نصّ المشروع هو مفهوم فضفاض، إذ يكفي، يضيف المتحدث، أن تنشر صحيفة ما خيرا حول الصفقات العمومية المتعلقة بالجيش لتسمّ محاكمتها، داعيا إلى أن يكون القانون دقيقا في مُصطلحاته، وأن تكون الاستثناءات دقيقة وواضحة، تفاديا لأي تأويل خاطئ، وتفاديا لاستعمال الشطط في السلطة من طرف مسؤولي المؤسسات العمومية والدولة.

وإضافة إلى "الاستثناءات"، دعا العراقي، الذي كان يتحدث باسم المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إلى ضرورة أن تتمتع اللجنة الوطنية المشرفة على إعداد مشروع قانون الحق في الحصول على المعلومات بالاستقلالية التامة عن جميع المؤسسات الدستورية، ضمانا لاستقلالية عملها، كما دعا إلى القيام بحملات تحسيسية "لتغيير العقلية الإدارية السائدة، حتى تصير المعلومات التي بحوزة الإدارة في متناول جميع المواطنين، كما ينصّ على ذلك الدستور".

على صعيد آخر، تحدّث محمد الخليلشي، عن اللجنة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي في مداخلة عن إشكالية الحق في الحصول على المعلومات، وحماية الحياة الخاصة للأفراد، حيث أورد بهذا الخصوص مسألة نشر لوائح المستفيدين من رخص النقل، التي أقدمت عليها وزارة التجهيز والنقل قبل شهر، وكذا نشر القرارات التأديبية في حقّ القضاة الصادرة عن المجلس الأعلى للقضاء مؤخرا، حيث رأى مؤيدو الخطوتين في ذلك تعزيزا للشفافية، فيما رأى المعارضون أنّ في ذلك مسّا بالحياة الخاصة للأفراد.

الخليلشي قال إنّ هذه الوضعية، التي وصفها بـ"المنطقة الرمادية"، تحتاج إلى مزيد من البحث والدراسة، في أفق أن يخرج مشروع القانون بنصّ يضمن الحقّ في الحصول على المعلومة، دون أن يمسّ ذلك بالحياة الخاصة للأفراد، مضيفا أنّ مشروع قانون رقم 13.31 المتعلق بالحصول على المعلومات، لا يتعارض في عمومته مع القانون رقم 08.09 المتعلق بحماية المعلومات الشخصية للأفراد.

"المنطقة الرمادية" التي أشار إليها ممثل اللجنة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، قال محمد العوني، رئيس منظمة حرية التعبير والإعلام "حاتم"، إنّ هناك إمكانية لتجاوزها بسهولة، "وأن يصير لها لون واضح"، ما دام أنّ هناك تجارب دولية حسّمت في هذا الموضوع، داعيا إلى الاقتداء بهذه التجارب. اليوم الدراسي الذي انعقد تحت عنوان "من أجل قانون ناجع للحق في الحصول على المعلومة، وتدابير فعالة لترسيخه"، اختتم بتلاوة التقرير الأولي الذي تضمّن أهمّ التوصيات والخلاصات التي وردت في تدخلات المشاركين، والذي سيكون أرضية تمهيدية لمذكرة للمرافعة أمام الحكومة والبرلمان والمؤسسات المعنية. التقرير الأولي تضمّن دعوة إلى إعطاء الأولوية لقانون حق الحصول على المعلومات مقارنة مع باقي القوانين، وضرورة مراجعة القوانين الأخرى، أو تعديلها، بما يسمح بتطبيق سليم لقانون الحصول على المعلومات، وبشكل لا يتعارض مع مقتضياته.

وفي مجال التحسيس، وإشراك المجتمع المدني، دعا التقرير إلى الرفع من مستوى تحسيس المواطنين، والإدارات والمؤسسات العمومية، والمقاولات الخاصة بأهمية القانون، بهدف التفاعل الإيجابي معه،

مع ضرورة إشراك فعاليات المجتمع المدني والهيئات المهنية في بلورة الصياغة النهائية للقانون، والأخذ بملاحظاتها واقتراحاتها.



على صعيد التطبيق، أوصى التقرير بضرورة مراجعة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، خاصة في الشق المرتبط بالسّر المهني، وعدم مواجهة المؤسسات الوطنية المختصة في الحصول على المعلومات بمبرّر الحفاظ على السّر المهني، مع تقوية برامج الحكومة الإلكترونية، وخلق جماعات محلية إلكترونية لمساعدة الجماعات المحلية على التواصل مع المواطنين عن طريق وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

التقرير أوصى أيضا بملاءمة مشروع قانون الحصول على المعلومات مع الدستور، والمعايير الدولية، مع التنصيص لزوما على إلزامية الإدارة على إعطاء المعلومات لطلبها، وصياغة القانون بلغة واضحة ودقيقة لا تترك أي مجال للتأويل المفضفاض.

مجال الاستثناءات كان حاضرا في التقرير الختامي لليوم الدراسي، إذ أوصى المشاركون بضرورة تقليص مجال الاستثناءات وربطها بمبررات واضحة، كما دعوا إلى إعادة النظر في تركيبة اللجنة الوطنية للحق في الحصول على المعلومات، بما يضمن تمثيلية أوسع للمجتمع المدني، ويعزز من استقلاليتها.

لجنة حماية العمال المهاجرين تنوه بالمغرب

هسبريس - محمد بلقاسم

الجمعة 20 شتنبر 2013 - 13:10

أعربت اللجنة الأيمية المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، عن ارتياحها بخصوص مواصلة مصادقة المغرب على العديد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، مؤكدة في ملاحظاتها الختامية في شأن التقرير الأولي للمغرب، المتعلق بتنفيذ وإعمال الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، على أهمية التدابير التشريعية والسياسية التي اعتمدها المملكة المغربية.

وفي هذا السياق نوهت اللجنة باعتماد المغرب لدستور جديد في يوليوز 2011 الذي كرس حسنها مبدأ سمو الاتفاقيات الدولية المصادق عليها على القانون الوطني الداخلي، وإحداث المجلس الوطني لحقوق الإنسان كمؤسسة وطنية معنية بحماية حقوق الإنسان والنهوض بها، وفقا لمبادئ باريس، وكذا بنية وزارة مكلفة بالجالية المغربية المقيمة في الخارج، ومجلس الجالية المغربية بالخارج فضلا عن مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين في الخارج.

كما رحبت اللجنة أيضا بتنفيذ البرامج والتدابير ذات الصلة بالتعاون مع المنظمات الدولية المتخصصة، وخاصة المفوضية السامية لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة، مثل مذكرة التفاهم للتعاون في إطار تدبير العودة الطوعية للمهاجرين غير الشرعيين، علاوة على العديد من الندوات حول موضوع حقوق العمال المهاجرين، بما في ذلك الندوة الإقليمية التي نظمت الرباط في 5 يوليوز 2013 حول "حكاية الهجرة وحقوق الإنسان".

جدير بالذكر أن كل التوصيات التي أصدرتها اللجنة عقب فحص التقرير الوطني للمغرب موضوع الملاحظات الختامية المذكورة، تندرج بالكامل ضمن الأوراش الإصلاحية المهيكلت التي أطلقتها المملكة المغربية منذ أزيد من عشر سنوات، والتي تم تعزيزها وترصيدها من خلال تنفيذ خارطة الطريق التي حددها بلاغ الديوان الملكي.

يأتي كل هذا في وقت دعا فيه المجلس الوطني لحقوق الإنسان في تقرير له حول الأجانب وحقوق الإنسان بالمغرب: من أجل سياسة جديدة في مجال اللجوء والهجرة الحكومة المغربية إلى ضمان حق المهاجرين الموجودين في وضعية غير نظامية في حالة توقيفهم أو وضعهم رهن الاعتقال الاحتياطي أو تقديمهم للمحاكمة في الولوج الفعلي للعدالة.

وشدد المجلس على ضرورة حظر كل شكل من أشكال العنف الممارس على المهاجرين في وضعية غير نظامية خلال عمليات التوقيف، ومن ذلك اتخاذ تدابير كفيلة بزجر المشغلين الذين يستغلون المهاجرين غير النظاميين، وضمان حق هؤلاء المهاجرين في اللجوء عند الاقتضاء إلى مفتشية الشغل دون خوف.

وفي هذا السياق أوصى المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتضمين القانون الجنائي مقتضيات تحمي المهاجرين القاصرين على وجه الخصوص، واعتبار ارتكاب جريمة الاتجار بهم أمرا موجبا لإعمال ظروف التشديد.

قضية أنوزلا وقانون الإرهاب. كيف يحاكم صحافي بقانون توصي مؤسسة رسمية بمراجعتها؟ اعتقال أنوزلا يندرج في إطار حملة مخزنية هدفها الانتقام من موقع "لكم"

إسماعيل بلاو علي

ليس هناك مجال للشك في أن اعتقال علي أنوزلا، مدير موقع "لكم"، منذ يوم الثلاثاء 17 شتنبر 2013 يندرج في إطار حملة مخزنية هدفها الانتقام من موقع "لكم"، وترهيب باقي الصحافيين وغيرهم من المساهمين في الإعلام الإلكتروني بمعناه الواسع. وقد كان بلاغ اللجنة التنفيذية لحزب الاستقلال واضحا حين كشف أن الباعث الحقيقي من وراء التحريض على اعتقال أنوزلا ومحاكمته، هو "كتابات التي تابعها الحزب منذ سنوات".

لأول مرة نسمع أن حزبا "يتابع منذ سنوات" كتابات صحافي ويستخلص من هذه "المتابعة" ضرورة سجن هذا الصحافي والتخلص منه!

والمؤكد أن حزب الاستقلال ليس وحده من "يتابع" هذه الكتابات، فقد سبق لعلي أنوزلا قبل أسابيع قليلة على اعتقاله أن اتهم الأجهزة الأمنية برعاية حملة تحريض ضده في بعض المنشورات الإلكترونية، وبقي متشبها بأتهاماته رغم نفي وزارة الداخلية. كما بقي الموقع الذي يشرف عليه وفيما لواجهه في إخبار القراء بالمعلومات التي لا تعجب بالضرورة أصحاب القرار في البلاد. على سبيل المثال، يذكر قراء الصحافة الإلكترونية أن الفضل يعود لموقع "لكم" في كشف القصة الفعلية لفضيحة العفو الملكي عن معتصب الأطفال الاسباني.

والواضح أن رغبة الانتقام من أنوزلا وتهريب الآخرين كانت شديدة إلى حد جعل السلطات تستعمل قانون الإرهاب، كما يسمى إعلاميا عن حق، والأصل أنه قانون مكافحة الإرهاب. ويتعلق الأمر بإجراءات استثنائية أدخلت على القانون الجنائي المغربي بعيد صدمة 16 الإرهابية لسنة 2003.

من بين العقوبات الجديدة التي جاء بها هذا القانون ما يسمى بـ"الإشادة بالإرهاب". وهي التهمة التي يحتل أن يتابع لأجلها مدير موقع "لكم" حسب ما يفهم من بلاغ وكيل الملك المعلن عن اعتقاله يوم الثلاثاء الماضي.

كان يمكن أن تكون هذه المناسبة فرصة لتحكيم العقل وفتح نقاش ضروري حول التعامل مع الإرهاب في وسائل الإعلام المغربية، لولا أن السلطات المغربية وبعض الأحزاب فضلت تحكيم الغريزة والانتقام من صحافي أعزل. ذلك أن نشر موقع لكم لخبر عن تهديدات إرهابية لتنظيم القاعدة في المغرب الإسلامي، مع رابط يحيل على بلوغ صحافي اسباني ينشر فيه الفيديو كاملا، يطرح فعلا السؤال حول حدود الإخبار والدعاية. وهذا سؤال لا يهم إطلاقا موقع "لكم"، الذي تظهر جميع القرائن أنه نشر رابط الفيديو المذكور بدافع الإخبار فقط، بقدر ما يهم وسائل الإعلام المغربية عامة.

لقد اكتفى موقع "لكم" بنشر رابط يحيل على هذا الفيديو بهدف تدعيم المقال الرئيسي حول الموضوع. فالنص الإخباري هو المادة الأساسية في هذه التغطية وليس رابط الفيديو، ومن يقرأ المقال الإخباري حول تهديدات القاعدة للمغرب لا يعثر فيه على أي "إشادة بالإرهاب". بل إن الفيديو اختفى من الرابط الذي يحيل عليه الموقع بمجرد حذفه من موقع يوتوب الناشر الأصلي له. فهل يعقل أن لا يعيد الموقع نشر هذا الفيديو لو كان فعلا ينوي "الإشادة بالإرهاب"؟

كما أن موقع "لكم" لم يولد بالأمس فهو موجود منذ نهاية 2010، ويعرف الجميع خطه التحريري من خلال مقالاته وميثاقه التحريري المنشور في الصفحة الرئيسية للموقع، ولم يظهر قط أنه يدافع عن الإرهاب أو يشيد به. بل إن افتتاحية الموقع الأخيرة، وهي أهم مقال فيه يمكن أن يعبر عن موقف من قضية معينة، كانت واضحة في انتقادها لدور السعودية في نشر الفكر الإرهابي. "فالسعودية كمصدر لإيديولوجيات دينية، يسميها البعض "الإسلام النفطي"، تغذي الجماعات المتطرفة في العالم الإسلامي، تدعم بشكل غير مباشر هذه الجماعات، وتتغاضى عن جمع الأموال التي تصلها من السعودية، وتغض الطرف عن التحاق مئات المقاتلين السعوديين بصفوف القاعدة في العراق وسوريا واليمن، وقبل ذلك في أفغانستان والشيشان". كما كتب أنوزلا.



ولكي يكون الفرق أوضح بين من ينشر فيديو إرهابي قياما بواجب إخبار المواطنين بخطر محتمل، ومن يتبنى مضامين الأشرطة الإرهابية يجب أن نتذكر تغطية قناة الجزيرة القطرية لفيديوهات بن لادن والظواهري. فطيلة أكثر من عقد من الزمن كانت القناة القطرية تبث أشرطة هؤلاء الإرهابيين، ثم تأتي بمن تعتبرهم "محللين" و"خبراء" لتحليل ما يقوله بن لادن والظواهري وغيرهما وتفسيره والتطبيع معه وتقديم الإرهاب للمشاهدين على أساس أنه مجرد "وجهة نظر" من ضمن أخرى، فضلا عن الحيز الزمني الكبير الذي تمنحه القناة لهؤلاء، وطبيعة الأسئلة الصحافية المتفهمة والباردة التي يطرحها صحافيو القناة على الإرهابيين و"المحللين" الذي تتم استضافتهم.

ولعل المدعش في القضية أن إمكانية متابعة مدير موقع "لكم" بتهمة الإشادة بالإرهاب أصبحت منتفية بحكم ما صدر عن الدولة نفسها، من خلال المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وهو مؤسسة رسمية عادة ما يشيد الملك بتقاريرها!

فأثناء مناقشة البرلمان المغربي لتعديل القانون الجنائي المتعلق بمكافحة غسل الأموال في إطار الإرهاب في أبريل الماضي، أوصى المجلس الوطني لحقوق الإنسان بمراجعة ما يتعلق بجريمة "الإشادة بالإرهاب".

ويدعو المجلس في مذكرته إلى أن "المراجعة يمكن أن تنصب بشكل أولوي على تدقيق مدلول بعض الجرائم كالإشادة بالأفعال التي تكون جريمة إرهابية. كما أن الفصل 120 من الدستور الذي يضمن لكل شخص الحق في محاكمة عادلة، ينبغي أن يكون موجها معياريا للملاءمة المطلوبة في إطار إعمال التوصية (الأممية) السابقة".

ويذكر المجلس في مذكرته التي تضمنت هاته التوصية أن "لجنة حقوق الإنسان (تابعة لمنظمة الأمم المتحدة) أوصت المغرب بتعديل تشريعه في مجال مكافحة الإرهاب، وذلك بتحديد دقيق لمجاله ونطاق تطبيقه والسهر على احترام مقتضيات المادة 15 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية".

بناء عليه يوصي المجلس بأن يتم "تعديل مقتضيات الفصلين 2-218 و5-218 من القانون الجنائي، ويوصي بالاستلهم من مقتضيات المادة 5 من اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من الإرهاب والتي تعرف "التحريض العمومي للقيام بجريمة إرهابية" بوصفها "نشر أو وسيلة أخرى للوضع رهن إشارة العموم رسالة، بنية الحث على القيام بجريمة إرهابية، عندما يكون هذا السلوك، الذي ينادي بشكل مباشر أو غير مباشر للقيام بجرائم إرهابية، يخلق خطر إمكانية ارتكاب جريمة أو عدة جرائم إرهابية".

والبدهي أن نشر موقع "لكم" لشريط فيديو لتنظيم القاعدة في إطار مقال إخباري لا يمكن أن "يخلق خطر إمكانية ارتكاب جريمة إرهابية"، ليس فقط لأن الموقع لا يتبنى مضمون الشريط ولا يدافع عنه بل لأن الشريط نفسه اختفى من الموقع بمجرد حذفه من "يوتوب" ناشره الأصلي.

وإلا فإن مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، هو أول من يجب متابعته بمقتضى القانون الحالي الذي يعطي إمكانيات واسعة للتأويل والالتزام. فالرميد قال في شريط فيديو ما يزال موجودا إلى اليوم على الأنترنت أن السياح الأجانب الذين يزورون مراكش إنما يأتون لمعصية الله. ولو لم يقل الرميد هذا الكلام وهو وزير للعدل، في حضرة الداعية السلفي المغراوي، لوجد ربما من يجره نحو المحاكمة بتهمة "الإشادة بالإرهاب"، سنة واحدة أو أقل بعد تفجير الإرهابيين لمقهى سياحي شهير وسط مراكش.

نفس الشيء يمكن أن يقال عن المجلس العلمي الأعلى، الذي يرأسه الملك، وأصدر فتوى تقول بقتل المواطنين المغاربة الذي يرتدون عن الإسلام. فما الذي يمنع في ظل القانون الحالي متابعة من أصدر هاته الفتوى بتهمة الإشادة بالإرهاب؟

لذلك يجب الكف عن هذا العبث وإطلاق سراح صحافي كل ذنبه أنه خارج عن الإجماع الذي يراد أن تكون عليه وسائل الإعلام، وفق المنطق المخزني المطلق.

مهرجان كلميم السينمائي المغربي ينطلق تحت شعار 'إبداع يعانق وطننا'

المخرج المغربي الكبير داود أولاد السيد يرأس لجنة تحكيم المسابقة الرسمية، وتضم في عضويتها أحمد السجلماسي، وعبد الحق ميفراني وأسماء الخليلشي.

كلميم (المغرب). بعد ثلاث دورات ناجحة، تنظم جمعية الشباب المبدع بكلميم المغربية، النسخة الرابعة لمهرجان كلميم السينمائي من 4 إلى 7 أكتوبر/تشرين 2013 المقبل تحت شعار "إبداع يعانق موطننا".

وتسعى الجمعية وإدارة المهرجان إلى جعل دورة هذه السنة قيمة مضافة من شأنها تعزيز رصيد الدورات السابقة.

وقال مدير المهرجان: تحذونا الإرادة والرغبة القويتان في وضع مهرجان كلميم السينمائي ضمن دينامية جديدة، والعمل على جعله ضمن أبرز الملتقيات الوطنية، ومحطة سنوية لإشاعة الثقافة السينمائية، ومناسبة للتنشيط الثقافي لمدينة كلميم، وبوابة للانفتاح والتواصل مع مختلف مكونات وفعاليات المنطقة.

وأوضح أنه لهذه الغاية أعدت إدارة المهرجان برمجة غنية ومتنوعة، حيث سيتم عرض 18 فيلما قصيرا للهواة، يتوافر في مجموعها عمق تربوي، أو بعد إنساني، أو تاريخي، أو قيمة فنية، وستبارى هذه الأفلام ضمن المسابقة الرسمية المنظمة لأول مرة هذه السنة، حيث ستعرض العديد من الأفلام المتميزة والتي نال بعضها جوائز مهمة على الصعيد الوطني، وأشرفت لجنة مكونة من فعاليات محلية مهتمة بالجمال السينمائي على عملية الانتقاء، وترأس هذه اللجنة الدكتور عبد المالك بنموسى الرئيس الشرفي للمهرجان.

وسيتم إلى جانب ذلك عرض أفلام متنوعة لمخرجين مغاربة متألقين من بينها فيلم "أندرومان" لعز الدين العربي بحضور بطل الفيلم الفنان المتميز محمد يحيى، وفيلم الجامع للمخرج داود أولاد السيد، وأفلام وثائقية، وأفلام من سلسلة الرواية الخيالية وقضايا الزمن الراهن ضمن عروض البانوراما، وسيعرض الفيلم الوثائقي "عيون بدوية" لمخرجه حسن خر في افتتاح المهرجان، ويختتم بفيلم "بلاستيك" للمخرج عبد الكبير الركائنة.

ويرأس لجنة تحكيم المسابقة الرسمية لهذه الأفلام المخرج المغربي الكبير داود أولاد السيد، وتضم في عضويتها الناقد السينمائي أحمد السجلماسي، والإعلامي عبد الحق ميفراني والفنانة المتألقة أسماء الخليلشي. على صعيد آخر ستعمل إدارة المهرجان على تكريم ضيوف هذه الدورة، الأمر الذي سيجعل كلميم ملتقى للفن بامتياز وسيتمكنها من التواصل المباشر مع نجوم السينما، وذلك إشباعا لرغبة جمهور الفن السابع بالمدينة في فرجة سينمائية منفتحة على عوالم وثقافات جديدة.

وفي هذا الصدد كذلك ستنظم بالموازاة مع العروض السينمائية العديد من الأنشطة الموازية، منها ندوة مهمة بشراكة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان، سيؤطرها مختصون في العديد من المجالات خصوصا منها المجال السينمائي، ومجال حقوق الإنسان، إضافة إلى ذلك سيتم تنظيم ورشات تكوينية في الإخراج من تأطير الممثل والمخرج عبد الكبير الركائنة، والسيناريو من تأطير المخرجة فاطمة علي بويكدي والتصوير الرقمي من تأطير تقني متخصص بالمركز السينمائي المغربي، هذا فضلا عن معارض للفنون التشكيلية والصناعة التقليدية للتعريف بالموروث الثقافي المحلي. وقال المتحدث الإعلامي للمهرجان إن هذه الرؤية هي التي تقوينا حتى نكون في مستوى تطلعات الجمهور المحلي، وعشاق السينما، والرأي العام والمتابعين.

وتابع: نتمن بهذا الصدد تجاوب العديد من الشركاء مع قيم وأهداف المهرجان، الثقافية والتنمية، واستعدادهم لاحتضان هذه الدورة والدورات اللاحقة، حيث يحظى المهرجان بدعم كل من: ولاية جهة كلميم - السمارة، ومجلس جهة كلميم - السمارة، والمجلس الإقليمي لكلميم، والجماعة الحضرية لكلميم، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان بالتنسيق مع اللجنة الجهوية لطانطان - كلميم، والمركز السينمائي المغربي، ووكالة تنمية أقاليم الجنوب، والمديرية الجهوية للصناعة التقليدية، وشركة اتصالات المغرب، ومؤسسة منار صحراء الخاصة، ويشرف منتدى وادنون للتدريب والإعلام على عملية التنسيق مع المنابر الصحفية لتغطية الدورة.



Projet de loi sur le droit d'accès à l'information

Une étape historique sur la voie du renforcement des droits et libertés au Maroc

Le projet de loi relatif au droit d'accès à l'information constitue une étape historique sur la voie du renforcement des droits et libertés dans toutes leurs dimensions et de la consolidation de la démocratie participative au Maroc, a affirmé dimanche à Rabat le ministre délégué chargé de la Fonction publique et de la modernisation de l'Administration, Abdelâdim El Guerrouj. Il s'agit d'un texte à même de renforcer l'édifice juridique du Royaume, de promouvoir les principes d'ouverture et de transparence et de consacrer la moralisation de l'administration publique et la reddition de comptes, a souligné M. El Guerrouj, qui s'exprimait lors d'une journée d'étude sur la loi relative au droit d'accès à l'information et les mesures de son consécration. Sur cette même lignée, le ministre a indiqué que son département veille à ce que ce projet de loi soit en phase avec les normes internationales en la matière, d'autant plus qu'il œuvre dans le cadre d'une démarche ouverte sur les expériences mondiales pionnières dans ce domaine. Le ministère a tiré profit, au cours de

l'élaboration de ce projet, de diverses recommandations issues des rencontres et colloques nationaux, régionaux et internationaux ayant pour thème le droit d'accès à l'information, a-t-il dit. A cet égard, M. El Guerrouj a relevé que son département prendra en considération les recommandations du colloque national sur le droit d'accès, organisé en juin dernier, et celles issues de cette journée d'étude, le but étant de mettre en place un cadre juridique avancé susceptible de contribuer à la démocratisation de la société, à la promotion de l'égalité des citoyens devant la loi et au renforcement de la crédibilité de l'administration. Cette rencontre est organisée conjointement par l'Organisation de la liberté d'information et d'expression (Hatem), l'association marocaine de lutte contre la corruption, Transparency Maroc et le Syndicat national de la presse marocaine (SNPM), à l'occasion de la journée internationale sur le Droit d'Accès à l'Information. Lors des deux sessions de la matinée sur les

"lois et mesures pour la matérialisation du droit d'accès à l'information" et "le droit à l'information en tant que nécessité à travers la loi et la gestion", les intervenants ont souligné que la lutte contre la corruption et le redressement des dysfonctionnements passent inévitablement par la mise en oeuvre de ce droit. Ils étaient unanimes à critiquer les dérogations stipulées dans le projet de loi, les prérogatives et l'indépendance du comité national pour la garantie de l'accès à l'information, ainsi que les peines "légères" proposées contre toute personne entravant l'accès à l'information, appelant à réduire le nombre de ces dérogations et à harmoniser les lois actuelles, notamment celles relatives aux archives, avec la nouvelle législation. Les participants ont souligné la nécessité d'octroyer aux instances nationales le droit d'accès à l'information de manière inconditionnelle, et d'annuler la condition de la bonne foi en cas de refus de divulgation des informations, et appelé à accompagner ces changements législatifs par des

réformes institutionnelles et législatives afin de réunir les conditions requises pour garantir la bonne mise en oeuvre de cette loi. L'appel a été aussi lancé pour une refonte de l'ensemble des textes juridiques pour prévoir la publication régulière des rapports des institutions nationales et des jugements, tout en stipulant des dates limites de publication afin d'éviter l'obsolescence des informations. Ce colloque a été marqué par la participation de l'Instance centrale de prévention de la corruption, la Confédération générale des entreprises du Maroc, le Conseil de la concurrence, le Conseil national des droits de l'Homme, l'institution Archives du Maroc, la coordinatrice de l'alliance des instances nationales des droits humains, la Commission nationale pour le contrôle de la protection des données à caractère personnel, l'Institution du médiateur du Royaume, le Réseau marocain pour le droit d'accès à l'information ainsi que plusieurs académiciens, journalistes et défenseurs des droits de l'homme.

La responsabilité sociale de l'entreprise au cœur d'un débat à Casablanca

MAP - publié le Samedi 21 Septembre 2013 à 13:28



Casablanca - "La responsabilité sociale de l'entreprise (RSE): Vers une nouvelle gouvernance des entreprises" a été le thème d'une table ronde organisée, vendredi soir, à Casablanca.

A PROXIMITÉ

- [Benkirane : La simplification des procédures administratives sera au bénéfice de l'entreprise](#)
- [Meilleurs Employeurs au Maroc: Une reconnaissance pour les efforts RH des entreprises marocaines](#)
- [La 10ème édition du forum GENI-Entreprises, les 24 et 25 avril à Rabat](#)
- [Journée d'information à Marrakech sur les nouveautés du secteur des impôts selon la loi de finances 2010](#)
- [Publication d'un guide pour les jeunes Créateurs d'entreprises](#)

Organisée au siège de la Chambre Française de Commerce et d'Industrie du Maroc (CFCIM) en présence de nombreuses personnalités du tissu économique marocain, cette rencontre a été une occasion pour débattre notamment de la responsabilité sociale de l'entreprise au Maroc et de dresser un état des lieux des pratiques portant sur le respect des droits de l'Homme dans le monde de l'entreprise.



S'exprimant à cette occasion, le président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), Driss El Yazami, a mis en relief la relation historique existant entre les droits de l'Homme et l'entreprise, notant que la RSE constitue un outil essentiel pour la promotion de ces droits.

Pour lui, les principes directeurs fondamentaux au respect des droits de l'Homme au sein de l'entreprise s'articulent autour de trois piliers à savoir "protéger, respecter et réparer", soulignant l'impératif de l'intégration de la culture des droits de l'Homme dans le système scolaire.

Pour sa part, la directrice du bureau régional du CNDH de Casablanca, également Chargée du dossier "Droits de l'Homme et Entreprise", Nabila Tbeur a souligné que le CNDH lutte contre toutes les formes de discrimination à l'égard des femmes et le travail des enfants ainsi que pour le respect des droits des personnes handicapées.

Pour ce qui est de la RSE, Mme Tbeur a évoqué la charte de responsabilité sociale de la Confédération Générale des Entreprises du Maroc (CGEM) axée sur les principes universels des droits de l'Homme.

A l'issue de cette rencontre, une cérémonie a été organisée pour la remise des diplômes à quelque 26 lauréats (dont 4 femmes) de la 4ème promotion du Programme TRI Executive MBA de l'Ecole Supérieure du Commerce (ESC) Toulouse du Campus de la CFCIM.

Depuis 2005, l'ESC, nommée actuellement "Toulouse Business School" (TBS) propose, en partenariat avec la CFCIM, plusieurs formations de haut niveau à Casablanca allant du Bachelor (Bac + 3) au TRI Executive MBA (Bac + 6) et les Mastères Spécialisés et les Mastères en Sciences (Bac + 5).

Figurant dans le Top 20 mondial élaboré par le "Financial Times", la TBS se classe 7ème sur l'échelle française des écoles de management.